

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٢٦٤٧ لسنة ٢٠٠١

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون تعاونيات الثروة المائية رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء الهيئة العامة لتنمية

الثروة السمكية وتعديله بالقرار الوزارى رقم ٣٩٥ لسنة ١٩٩٥ :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٨٤ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى للثروة المائية رقم ٤٤٩ بتاريخ ٢٠٠١/٩/٩

والمتمضمّن موافقة مجلس إدارة الاتحاد بجلسته رقم ٣ بتاريخ ٢٠٠١/٩/٨ :

وعلى مذكرة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية الواردة برقم ٢٥٦-٣

بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٠ :

قرر:

مادة ١ - تعيين مجلس إدارة مؤقت لمدة عام للجمعية التعاونية لصاندى الأسماك

بشبين الكوم محافظة المنوفية ، من السادة :

(١) محمد إبراهيم السلامونى .

(٢) محمد عبد العزيز اللولى .

(٣) جمعة عبد الحليم محمود

(٤) جبر إمام الصعيدى .

(٥) مصطفى سيد أحمد الشيخ .

مادة ٢ - يتولى المجلس المؤقت فى أول اجتماع له اختبار الرئيس ونائب الرئيس والسكرتير وأمين الصندوق من بين أعضائه .

مادة ٣ - تقوم المنطقة المختصة بوسط الدلتا بكفر الشيخ بتسليم أوراق ومستندات وأختام وأموال الجمعية للمجلس المؤقت .

مادة ٤ - تجتمع الجمعية العمومية العادية خلال سنة على الأكثر من تاريخ تعيين مجلس الإدارة المؤقت لانتخاب مجلس إدارة جديد بدعوة من مجلس الإدارة المؤقت أو الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية وفقاً للإجراءات التى يحددها النظام الداخلى للجمعية .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٣/٩/٢٠٠١

دكتور / يوسف والى